

وقد تركه لم يحثه ولا يقبل تغليل كذب. فمن قال لعنة وموا كبر منه انت حر لانك
ابني ونحوه ١٥٠ ولا امراته انت طالق لانك جديق ونحوه **فصل** فان عدم ذلك
رجع الى التعيين فمن حلف لا يدخل دار فلان هذه فدهنها وقد باعها او وجي نضاً
او سجد او حماره او لابت هذه العتص فلبت ومورده او عمامة او سراج او
او اكلت هذه الصبي نضاً رشحاً او امرأة فلان هذه او عبده او صديقه
هذه ازال ذلك ثم كلفهم او اكلت لحم هذه الحمل نضاً رشحاً او هذه الرطب
نضاً رشحاً او دبش او حلال او هذه اللين نضاً رشحاً ونحوه ثم اكله ولا يشترط
ولا يثبت حث كقولهم دار فلان فقط او الفرح حديث فقط او الرجل الصحيح
فرض وكما تسفينة منقوص ثم تعاد والبيضة تصير فخرها ولو حلف لا ياكل من
هذه البيضة او النجاسة فعل منها شراباً او ناطقاً فاكله بركه ما بين
نحوه **فصل** فان عدم ذلك مرجع الى ما تناوله الاضطر فقط وتقدم
شرعي فغربي فلفغوي ثم الشرعي ما له موضوع شرعاً وموضوع لغة كالانقلاء
والاوكاة والصوم والواج ونحو ذلك فاليمين المطلقة تنصرف الى الموضوع الشرعي
وتتناول الصحيح منه من حلف لا يبيع او يشتري او يشركه والولاية
والسلب والصالح على ما لا شرأ فعد عقداً فاسداً المباحثه لان حلف لا يبيع
فح حلالاً فاسداً ولو قيد بيمينه بممتنع الصحة كلابيع الحرام او الحر او المال
لامرته ان سرقت مبيئاً وبعينيه او طلعت فلانة الاجنية فان سلق
فعلت وفعل حث بصورة ذلك ومن حلف لا يبيع او يشتري حث باحرام
او بها ولا يصور مشروع صحيح ولا يصلي بالتكبير ولو على حذارة لا من حلف
لا يصور صوراً حتى يصور يوماً او لا يصلي صلاة حتى يفرغ مما يقع عليه اسمها
كليفه ان لا يبيع كذا اذاعة بعرض او نسبية برؤ ولا يهتك ويهدى او
يوصى او يصدق او يبرح حث بفعله لان حلف لا يبيع او يزوج او يزوج
فلانا حتى تبطل ولا يهتك ريداً فاهدي اليه او باعه وحاباه او وقف
او يصدق عليه صدقة تطوع حث لان كانت واجبة من نذر او كفاية
او صيغة الواجب او ابراءه او اعاده او وجب له او حلف لا يصدق

عنه

عليه فوهبه او لا تصدق فاطعمه عناءه وان نذر ان يهب له برباً لا يجاب
كيمينه **فصل** والعرفي ما اشهره بحجاز حتى علب على حقيقة كل راوية
والظنينة والعدالة والغايطة والعدرة ونحوه يستحق اليقين بالعرف
دون الحقيقة فمن حلف لا ياكل عيشا حث باكل حبه ولا يبطا امراته او
امته حث ببطاها ولا يبتسرى حث بوطع امرته ولا يبطا ولا يرضع قدومه
في دار حث بدخولها ركباً وماشياً وطائفاً ومنعلاً لا بدخول مقبرة ولا
يركب او يدخل بيتا حث بركوب سنية ودخول مسجد وحمار بيت شعوب
وادم وحمية لاصفة ودهلين ولا يضرب فلانة فحتمها او نسف شعرها او
عضا حث ولا يشتر الزمان بشرط ورد او بنسبها او باسمنها او لاشم ورداً
او بنسبها فشردهما او ما لورد او لا يشتر طيباً بشرط نبتاً رشحاً طيب او
لا يدور في شياخه طار د رده ولم يدركه منذ انه حث **فصل** واللغوي ما لم
ينبت بحجاز فمن حلف لا ياكل لحما حث بسنك ولحم بحمر لا يمزق لحمه ولا يبيع
وكبد وكلية ونحوها ونحوه وكوش ومضران وطيان وقلب وآلية ودماع
وقانصة وشم وكراع ولحم زابس ولسان الابنة اجتناب له سحره ولا ياكل
شما فاكل شحم الظهر او الجنب او سمينها او الالية او السمار حث لان الاكل
لحماً حرم ولا ياكل لبناً فاكله ولو من ضئله او ادمية حث لان اكل زبد
سنا او كشتك او مصل او جبنه او نضاً او نحوه او لا ياكل زبد او سمنه
فاكل الاخر ولو يظهر فيه طعمه او لا ياكلها فاكل لبناً ولا ياكل رأساً ولا يبيع
حث باكل زابس طير وسنك وجواد وبسبر ذلك ولا ياكل من هذا المذيق فاستقه
او جزه واكله حث ولا ياكل ناكهة حث باكل بطيخ وكل ثمرة شجر غير بري ولو
بابها كصنوبر وعتاب وجوز ولوز وبنديق ونسحق وتمر ونوت وزبيب
وتين وشمش وارجاس ونحوها لا قنار ووزيون وبلوط ويطم وزعوق
احمر وآبين وسائر ثمرة شجر بري لا يستطاب ولا قوع وبادنجان ولا ما يكون
بالارض كخيزر ولفت وجبل وقلعنا ونحوه ولا ياكل رطبخاً او مشراً فاكل